قرار وزير المالية رقم 624 لسنة 2006

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الضرائب على الدخل الصادر بالقانون رقم 91 لسنة 2005

وزير المالية

بعد الإطلاع علي قانون الضريبة علي الدخل الصادر بالقانون رقم 91 لسنة 2005 ، وعلي اللائحة التنفيذية للقانون رقم 91 لسنة 2005 الصادر بقرار وزير المالية رقم 991 لسنة 2005 ،

قــرر: (المادة الأولى)

تعدل المادة (123) من اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل المشار إليها ، النص الآتي :

"يكون تحصيل الضريبة غير المسددة ومقابل التأخير بمقتضي مطالبات واجبة التنفيذ موقعاً عليها من مأمور الفحص ومأمور التحصيل ورئيس المأمورية علي النموذج رقم (35 سداد) بالنسبة للأشخاص الطبيعيين ، وعلي النموذج رقم (36 سداد) بالنسبة للأشخاص الإعتبارية ، وعلي النموذج (42 سداد) بالنسبة لفروق ضريبة المرتبات وما في حكمها ، وترسل هذه المطالبات بكتاب موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول".

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في 2006/11/9

وزير المالية د. يوسف بطرس غالي

(نشر بالوقائع المصرية العدد 272 في 2006/12/2 ويعمل به من 2006/12/3)

مشروع بتعديل المادة (123)

من اللائحة التنفيذية لقانون الضرائب على الدخل رقم 91 لسنة 2005

المادة بعد التعديل

عادة (123) :

يكون تحصيل الضريبة غير المسددة يكون تحصيل الضريبة غير المسددة ومقابل التأخير بمقتضى النموذج (42 سداد) بالنسبة لفروق ضريبة المرتبات وما في حكمها ، وترسل هذه المطالبات بكتاب موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول.

المادة قبل التعديل

مادة (123) :

ومقابل التأخير بمقتضى مطالبات واجبة التنفيذ موقعاً عليها من مأمور مطالبات واجبة التنفيذ موقعاً عليها الفحص ومأمور التحصيل ورئيس من مأمور الفحص ومأمور المأمورية علي النموذج رقم (35 التحصيل ورئيس المأمورية علي سداد) بالنسبة للشخاص الطبيعيين ، النموذج رقم (35 سداد) بالنسبة وعلى النموذج رقم (36سداد) للأشخاص الطبيعيين ، وعلى بالنسبة للأشخاص الإعتبارية ، النموذج رقم (36 سداد) بالنسبة وترسل هذه المطالبات بكتاب موصى اللشخاص الإعتبارية ، وعلى عليه مصحوباً بعلم الوصول.

مطالبة وتنبيه بسداد فروق ضريبة المرتبات وما في حكمها

بسداد فروق صريبه المرتبات وما في حجمها			
رقم الملف الضريبي://	مأمورية ضرائب :		
رقم التسجيل الضريبي://	شعبة:		
تاريخ الصادر / /	صادر رقم:		التليفون :
العنوان:			فاكس :
_إرشادات			
 المطالبة موجهة إلي أصحاب الأعمال والملتزمين بدفع الإيراد (صاحب العمل – الجهة) وذلك بحقهم 			
في الرجوع علي الممول بما هو مدين به _.			
- تصدر المطالبة بالسداد خلال 60 يوماً من تاريخ موافقة الممول علي تقديرات المأمورية أو صدور			
قرار لجنة الطعن أو حكم المحكمة الابتدائية .			
السيد الأستاذ /			
ضع علامة (٧) أمام المطالبة			
حكم محكمة () عدم إعتراض ()	ة الطعن (قرار لجن)	إتفاق مباشر ()
القيمة بالجنيه			السنوات
			-
			إجمالي المستحق
الرصيد المستحق بالحروف فقط:			
مع رجاء السداد حفاظاً علي حقوق الخزانة العامة للدولة			
المراجع			المأمور
الإســـم:			الإسـم:
التوقيع:			التوقيع :